مصلحة الضرائب العقارية

الإدارة العامة للأطيان الزراعية

قسم المكلفات والفصل المالى

١٨ـ ٧١٦/٤

قرار مالى رقم (٨) لسنة ١٩٩٣

بشأن فصل بعض الأحواض من قرية منشأة عبدالرحمن وضمها إلى قرية السلام

مركز دكرنس ـ محافظة الدقهلية

رئيس مصلحة الضرائب العقارية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم ج.م.ع إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨ لسنة ١٩٨٧ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى قرار محافظة الدقهلية رقم ١٣٨٠ لسنة ١٩٩٢ الصادر بفصل بعض الأحواض من قرية منشأة عبدالرحمن وضمها إلى قرية السلام ـ مركز دكرنس ؛

وعلى موافقة مديرية الضرائب العقارية بمحافظة الدقهلية من الناحية المالية وذلك بكتابها رقم ١١٨٠ المؤرخ فى ١٩٩٣/٦/٥ ؛

وعلى موافقة هيئة الخدمات المساحية من الناحية الفنية بكتابها رقم ٦٠٥ ك المؤرخ فى ١٩٩٣/٢/٢٤ ؛

قـــرر :

مادة ١ ـــ تفصل الأحواض الآتية من قرية منشأة عبدالرحمن وتضم إلى قرية السلام ـــ مركز دكرنس ـــ محافظة الدقهلية .

القرية	المركز	اسم الحوض ورقمه	المسطح س	المسطح ط	المسطح ف	اسم العزبة
منشأة عبدالرحمن	دكرنس	البويب قسم أول (الغربى) ٤٤	٢١	١٠	١٤٦	
منشأة عبد الرحمن	»	البويب قسم ثانى (القبلى) ٤٤	١٩	٢٠	١٦٧	
منشأة عبد الرحمن	»	البويب قسم ثالث (الشرقى) ٤٤	—	١١	١٩٢	سعيد باشا سعيد (أم يسن)
			١٦	١٨	٥٠٦	الجملة

مادة ٢ ـــ ينفذ هذا القرار بدفاتر المكلفات .

مادة ٣ ـــ على إدارة المكلفات والفصل المالى إبلاغ هـــذا القرار إلى الجهات المختصة لتنفيذه ؛

رئيس المصلحة

محمد محمد العاملى